الله عز وجل وبتعدد أحوالهم وسيرتهم نصب عينيه ليفوز باللحوق
بهم فقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرء مع من أحب لا سيما
الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقد ورد أنه قيل للحسن حب أبي بكر
وعمر سنة فقال لا بل فريضة وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان
السلف يعلمون أولادهم حب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كما يعلمون السورة
من القرآن وأما الرافضة فكلهم سلكوا خلاف هذه الطريقة وتنوعوا
على أهواء وبدع بحسب ما أدت إليه آراؤهم الفاسدة وأقيسة أغراضهم
الكاسدة فلهذا امتنع الناظم من اتباع طريقتهم فقال فلا تك عنكم
رافضيا الخ عصمنا الله عن زيغ الضالين وجعلنا للهدى متبعين
وحشرنا مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
والياء في قول الناظم يا في ضيحه تقرأ بالسكون وإن كان حقها النصب
لكونها مفعولا مراعاة لوزن الشعر وكذا أخرم أهل في قوله وأهل
بليه تقرأ بالوصل لأجل الضرورة وإن كانت همزة قطع

وسكت عن حرب الصحابة والذي جرى بينهم كان اجتهادا مجردا
وقد صح في الأخبار أن قتيلهم وقاتلهم في جنة الخلد خلدا

فما استقرت آراء المحققين من العلماء أن البحث عن أحوال الصحابة
رضي الله عنهم وما جرى بينهم من الموافقة والمخالفة ليس من العقائد

الدينية

الدينية والقواعد الكلامية ولا ينفع في الدين بل ربما يضر باليقين
فنسكت عن الخوض في ذلك وما نقل عنهم من الحروب والفتن فله
محامل وتأويلات قال ابن دقيق العيد في عقيدته وما نقل فيما شجر بينهم
واختلفوا فيه فمنه ما هو باطل وكذب فلا يلتفت إليه وما كان صحيحا
أولناه على أحسن التأويلات وطلبنا له أجود المخارج لأن الثناء عليهم من الله
سابق وما نقل محتمل التأويل والمشكوك لا يبطل المعلوم اهـ وقد جاء
في الحديث الصحيح أن عبد حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه جاء إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يشكو حاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدرا والحديبية
وورد أيضا في الحديث الصحيح في قصة حاطب المذكور لما أخبر قريشا
ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اعتذر فقبل النبي صلى الله عليه وسلم
عذره فقال عمر رضي الله عنه دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إنه شهد بدرا وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال بعضهم لا تمتلئ بهذا الحديث
معظما لشأن الصحابة وكافا كل لسان عن القول فيهم ما لا يليق وقلب عن النقمة
وباعثا على ذكر محاسنهم وأن الحامل لهم على تلك الوقائع أن أمر
الدين الذي جرى بينهم كان على سبيل الاجتهاد والمجتهد مثاب وإن كان مخطئا

Copyright © King Saud University